

فقه العبادات - مالكي

تعريف الأذان : .

لغة : مطلق الإعلام بالشيء بدليل قوله تعالى : { وأذن في الناس بالحج } (1) أي أعمالهم .

_____ .

(1) الحج : 27 .

_____ .

وشرعا : الإعلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ مشروعة وقد يطلق على نفس الألفاظ .
دليل مشروعيته .

من الكتاب : قوله تعالى : { يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله } (1) .

_____ .

(2) الجمعة : 9 .

_____ .

ومن السنة حديث مالك بن الحويرث عن النبي A وفيه : " فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحكم وليؤمكم أكبركم " (3) .
بالإضافة إلى الإجماع .

_____ .

البخاري ج 1 / كتاب الأذان باب 17 / 602 .

_____ .

سبب مشروعيته : .

ما روي عن أنس بن مالك B قال : " لما كثر الناس قال : ذكروا أن يعلموا وقت [ص 124] الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا أن يوروا نارا أو يضربون ناقوسا فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة " (1) .

وشرع الأذان في السنة الأولى من الهجرة النبوية وهو معلوم من الدين بالضرورة فمن أنكر مشروعيته كفر .

_____ .

(1) البخاري : ج 1 / كتاب الأذان باب 2 / 581 .

_____ .
فضله : .

روى أبو هريرة B أنه أن رسول الله ﷺ قال : " لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا " (1) .
وروى معاوية بن أبي سفيان B أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة " (2) .

- _____ .
(1) البخاري : ج 1 / كتاب الأذان باب 9 / 590 ، واستهموا : اقترعوا .
(2) مسلم : ج 1 / كتاب الصلاة باب 8 / 14 .

_____ .
حكم الأذان :